



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التوحيد

والعقيدة

فتوى

اليوم: الخميس

التاريخ: ١٤٤٦/٨/٢١ هـ

الموافق: ٢٠٢٥/٢/٢٠ م

(الاستهزاء بالعبادة الشرعية) رقم الفتوى (٦٢٩٥)

سائل يقول:

شخص إذا مزح معه الناس يقول: أنا أصلي، أنا أصوم، وما أشبه ذلك، ويقصد بذلك الاستهزاء، فما الحكم؟

الجواب:

إذا قصد الاستهزاء بالصلاة أو الصوم فهذا كفر؛ قال تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [سورة التوبة: ٦٥ - ٦٦]، وإن قصد الاستهزاء ممن يمازحه فقد يقال بحرمة؛ لأنه كذب، فهو ليس في صلاة ولا صيام في تلك الحالة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590